

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٠٧٦ لسنة ١٩٦٢

بإنشاء المعهد الفنى الصحى بالإسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرارى مجلس الوزراء الصادرين بتاريخى ٢ من ديسمبر سنة ١٩٥١ و ٢٦ من نوفمبر سنة ١٩٥٢ بشأن تأليف مجلس إدارة المعهد الصحى وباختصاصات هذا المجلس ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦٥ لسنة ١٩٦١ بمسئوليات وتنظيم وزارة التعليم العالى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٣ لسنة ١٩٦٢ بمسئوليات وتنظيم وزارة الصحة ؛

وعلى قرار وزيرى الصحة العمومية والتربية والتعليم رقم ٥٩٤ لسنة ١٩٦٠ بشأن لائحة المعهد الصحى ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - ينشأ بمدينة الإسكندرية معهد فنى صحى تابع لوزارة الصحة العمومية ويكون على قرار المعهد الصحى بالقاهرة .

مادة ٢ - يصدر وزيرى التعليم العالى والصحة العمومية اللوائح التى تنظم نظام القبول ومناخ الدراسة والامتحانات فى هذا المعهد وإلى أن تصدر هذه اللوائح تسرى عليه الأحكام المعمول بها فى لوائح المعهد الصحى بالقاهرة .

مادة ٣ - يكون لهذا المعهد مجلس إدارة له ذات الاختصاصات المخولة لمجلس إدارة المعهد الصحى بالقاهرة ويصدر بتشكيله قرار من وزيرى التعليم العالى والصحة العمومية .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من العام الدراسى ١٩٦٢/١٩٦٣ م

صدر برياسة الجمهورية فى غرة جمادى الآخرة سنة ١٣٨٢ (٢٩ أكتوبر سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٠٧٧ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الجامعات فى الجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩١١ لسنة ١٩٥٩ باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ؛

وبناء على موافقة مجلس جامعة القاهرة والمجلس الأعلى للجامعات ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - ينشأ كرسى لانة الألمانية وآدابها بكلية الآداب - جامعة القاهرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره م

صدر برياسة الجمهورية فى غرة جمادى الآخرة سنة ١٣٨٢ (٢٩ أكتوبر سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر